

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

وزارة الداخليـة

قـرار وزاري

رقـم ٨٩ / ٢٠١٥

بشـأن تحديـد رسـوم

طلبات الاعتـراض والطعن على انتخابات أعضاء مجلس الشورى

استنـادا إلى قانـون انتخابـات أعضـاء مجلـس الشـورى الصـادر بالمرسـوم السلطانـي رقم ٢٠١٣/٥٨ ،

وإلـى موافقة وزارة المالية ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تـقـرر

المـادة الأولـى

تحـدد رسـوم طلبـات الاعتـراض والطعـن على انتخابـات أعضـاء مجلـس الشـورى بواقـع (١٠٠ ر.ع) مائـة ريـال عمانـي لكل طلـب .

المـادة الثانيـة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صـدر في : ٨ من رجـــب ١٤٣٦هـ

الموافـق : ٢٧ من ابريـــل ٢٠١٥م

حمود بن فيصل البوسعيدي

وزيـر الداخليـة